

(قرار رقم (٩) لعام ١٤٣٤هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى

شأن اعتراف المكلف / شركة (أ)

٢٧/٣٢

على الربط الضريبي للأعوام من ٢٠٠٧م حتى ٢٠٠٩م

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله .. وبعد :

أولاً: الناحية الشكلية:

تم الربط بخطاب المصلحة الصادر برقم ٨٧٣/١٦٣٢ و تاريخ ١٤٣٢/٢/١٤ فاعتراض عليه المكلف بخطابه الوارد برقم ١١٠٣/١٦٣٢ و تاريخ ١٤٣٢/٤/١٥، لذا فإن الاعتراض مقبول، شكلاً ولقد미مه خلال الأحوال، المقرر نظاماً.

ثانياً : الناحية الموضوعية:

وفيما يلي، وعدهم نظر كا، طرف ومن ثم رأى اللحنة

أولاً/ فرض، ضريبة الاستقطاع عن المبالغ المدفوعة للمراكز الرئيس، لعام ٨٠-٧٩.

أ) ٦٠٣ نظر المكافئ

يعتبر المكلف على فرض المصلحة ضريبة استقطاع قدرها ١٠,٥٨٣ ريال، عن المبالغ المستحقة للمركز الرئيسي بنهاء عام ٢٠٠٨م لقاء الخدمات المؤداة من قبل المركز الرئيسي البالغ قدرها ٢١٧,٣٤٧ ريال، ويفيد المكلف بالآتي:أن الفواتير المستلمة من المركز الرئيسي تم قيدها كالالتزامات مستحقة في ديسمبر ٢٠٠٨م باعتبارها التزام مستحق، وتم دفعها فعلياً في يناير ٢٠٠٩م. كما أوضح للمصلحة أن اسم الجهة المستفيدة في نموذج ضريبة الاستقطاع لشهر يناير ٢٠٠٩م المقدم للمصلحة أشير إليه بالخطأ إلى (.....) بدلاً من (المركز الرئيسي)، حيث أن (.....) هي جزء من المركز الرئيسي وتم تطبيق نسبة استقطاع بالخطأ بواقع ٥% بدلاً من ١٥% في النموذج. وعليه قام الفرع بتعديل نموذج ضريبة الاستقطاع وسدد مبلغ ضريبة الاستقطاع الصحيح المستحق على المدفوعات للمركز الرئيسي في يناير ٢٠٠٩م وقدم إيصال السداد الصادر من البنك إلى المصلحة لإثبات أن ضريبة الاستقطاع تم سدادها على المدفوعات للمركز الرئيسي في يناير ٢٠٠٩م.

• أن الفرع قام بسداد ضريبة الاستقطاع على المبلغ المدفوع فعلياً والبالغ قدره ١٤,٣٥٨,٦٢٩ ريال سعودي بالمقارنة مع المبلغ المستحق وقدره ١٧,٤٣٧,٢١٣ ريال سعودي في ديسمبر ٢٠٠٨م، وأن الفرق بين المبلغين أعلاه ناتج عن التغير في سعر صرف العملة بين زمن قيد الفاتورة والزمن الذي سددت فيه.

• أن الخدمات وضريبة الاستقطاع المسددة تتعلق بالمركز الرئيسي وليس شركة، ويفيد المكلف أن اللبس الحالى لدى المصلحة فيما يخص الخدمات الفنية وضريبة الاستقطاع المتعلقة بها على النحو التالي:-

١) تم تأدية الخدمات الفنية من قبل المركز الرئيسي الذي قام بإصدار فواتير بها ودفعها إليه بموجبها، حيث يفيد المكلف أن المركز الرئيس للفرع قام بتأدية بعض الخدمات الفنية للفرع في العام ٢٠٠٨م وأصدر مقابلها فاتورتين للفرع وبيانها كما يلى:

رقم الفاتورة	التاريخ	أصدرت بواسطة	المبلغ باليورو	سعر الصرف للريال مقابل اليورو	المبلغ بالريال السعودي طبقاً للحسابات
٢٥٢٥٠.٢٠٠٨NC	٢٠٠٨١٠٢٥٠٢٠١١٠٢٥٠٢٠٠٨	١,٩٦٠,٩١٤,٣٣	٤,٧٦٠٣	٩,٣٣٤,٥٤٠,٤٩
٢٥٢٦٦٢٠.٢٠٠٨	٢٠٠٨١٩٠٢٦٧٦,٧٥	٧٧٣,١٢٧,١٩	٠,٣٠٦٦	٤,١٠٢,٦٧٦,٧٥
الإجمالي			٢,٧٣٤,٠٤١,٥٢		١٣,٤٣٧,٢١٧,٢٣

كما يفيد المكلف بأنه قام بقيد المصاروف في دفاتره بالريالات السعودية مستخدماً سعر الصرف للريال السعودي مقابل اليورو الذي أبلغه به البنكوالذي كان السعر السائد في تاريخ قيد المصاروف بالدفاتر في نوفمبر ٢٠٠٨م وديسمبر ٢٠٠٨م كما هو مبين أعلاه، وبالتالي كان المبلغ المعادل بالريال السعودي هو ١٣,٤٣٧,٢١٧ ريال سعودي. وعند السداد قام الفرع بدفع الفواتير أعلاه في يناير ٢٠٠٩م وقيد عملية الدفع في دفاتره بالريال السعودي باستخدام سعر الصرف الذي أبلغه به البنكوهو ٥,٢٥٨ ريال لليورو، والذي يمثل السعر الرسمي السائد في تاريخ الدفع حسب اشعار البنكليكون المعادل بالريال السعودي هو ١٤,٣٥٨,٦٢٩ ريال سعودي. ولما كان سعر الصرف بين الريال السعودي واليورو يتغير عبر الزمن، فإن المبلغ المدفوع بالريال السعودي كان مختلفاً عن المبلغ المقيد كمصاروف بالريال السعودي (على الرغم من أن المبلغين هما نفسهما باليورو). وقام الفرع بتقييد الفرق كخسائر تحويل عملات أجنبية.

وقد ارفق المستندات التالية للجنة:-

-صور من الفواتير الصادرة من المركز الرئيسي في العام ٢٠٠٨م.

-صور من مستند القيد يظهر تقييد الفواتير في دفاتر الفرع كمصاروفات في العام ٢٠٠٨م.

-صورة من كشوف الحساب الصادر من البنكتؤكد سعر الصرف بين الريال السعودي واليورو في تاريخ تقييد المصاروف.

-صور من سندات التحويل للمدفوعات للمركز الرئيسي في العام ٢٠٠٩م.

-صورة من كشف الحساب الصادر من البنكيؤكد سعر الصرف بين الريال السعودي واليورو في تاريخ الدفع.

٢) إن مبلغ الفواتير هو نفسه بعملة اليورو وأن الفرق في قيمة الريال السعودي ناتج فقط عن التغير في سعر الصرف. حيث استخدم الفرع سعر الصرف بين الريال السعودي واليورو الذي أبلغه به البنكفي تقييد المصاروف وعملية الدفع

- بالريال السعودي في دفاتره. وبالتالي فإن مبلغ الفواتيرتين المقيد مبدئياً في الدفاتر والمبلغ المدفوع فعلياً بالريال السعودي لهذه الفواتير كانا مختلفان وهذا الاختلاف ناتج أساساً عن التغير في أسعار الصرف كما هو موضح أعلاه.
- ٣) طبيعة العلاقة بين والمركز الرئيس (يشار إليها فيما بعد بـ "...") هي إحدى الوحدات التابعة للمركز الرئيسي في فرنسا حالياً وعليه أشار الفرع لاسمها بالخطأ في نموذج ضريبة الاستقطاع الأصلي لشهر يناير ٢٠٠٩م ، ويتبين من الفواتير الصادرة من المركز الرئيسي في فرنسا أن كانت جزءاً من الشعار الرسمي للشركة.
- و يتضح مما سبق أن الفرع أشار إلى اسم المركز الرئيسي في نموذج ضريبة الاستقطاع الشهري تحت اسم "... " و "... (head office)" في نموذج ضريبة الاستقطاع المعدل. ويتبين من الفواتير أن اسم المركز الرئيسي على الفاتورة هو "... " وأن "... هو الاسم المختصر ل "...". ويفيد المكلف أن هي أحد الشركات التابعة المملوكة بالكامل من وبالتالي فإن الفواتير الصادرة من المركز الرئيسي هي باسم *
- تم سداد ضريبة الاستقطاع المستحقة على المبالغ المدفوعة للمركز الرئيسي على ضوء الإيضاحات أعلاه، ويتبين أن الفرع قام بالفعل بسداد ضريبة الاستقطاع المستحقة على الدفعات أعلاه للمركز الرئيسي وبالبالغة ١٤,٣٥٨,٦٣٩ ريال سعودي. حيث قام الفرع في يناير ٢٠٠٩م بسداد ضريبة الاستقطاع المستحقة على المبالغ المدفوعة للمركز الرئيسي بواقع %٥ طبقاً للنسبة الخاصة بالخدمات الفنية أو الاستشارية والمحددة في المادة ٦٣ من اللائحة التنفيذية. كما قامت المصلحة لاحقاً بإجراء الريوط الضريبية على الفرع في يناير ٢٠١١م وطبقت نسبة ضريبة استقطاع بواقع ١٥% على المبالغ المدفوعة للمركز الرئيسي في يناير ٢٠٠٩م. كما قام الفرع في فبراير ٢٠١١م بتعديل نموذج ضريبة الاستقطاع لشهر يناير ٢٠٠٩م وسدّد ١٠% كضريبة استقطاع إضافية. وفي هذا الصدد ارفق المكلف المستندات التالية:
- صورة من نموذج ضريبة الاستقطاع لشهر يناير ٢٠٠٩م مع صورة من إيصال السداد الصادر من البنك.
- صورة من نموذج ضريبة الاستقطاع المعدل لشهر يناير ٢٠٠٩م مع صورة من إيصال السداد الصادر من البنك.
- وسيتبين من نماذج ضريبة الاستقطاع أعلاه أن الفرع قد سدد بالفعل ضريبة استقطاع بواقع ١٥% على المبالغ المدفوعة للمركز الرئيسي في يناير ٢٠٠٩م.
- ب) وجهة نظر المصلحة :**
- تفيد المصلحة بأنها بعد الاطلاع على ملف الاستقطاع للشركة تبين أن نموذج الاستقطاع المشار إليه في اعتراض الشركة يخص بند خدمات فنية والمستفيد هو شركة (.....) وقيمة الخدمات ١٤,٣٥٨,٦٣٩ ريال ونسبة الاستقطاع هي %٥ (تحت بند رقم - ١٠) بينما مطالبة المصلحة للشركة بسداد فروق ضريبة استقطاع عن عام ٢٠٠٨م بالربط المشار إليه أعلاه كانت عن خدمات فنية مؤداة من المركز الرئيسي (.....) بقيمة ١٣,٣٤٧,٢١٧ ريال ، ويتبين من ذلك أن المبلغين مختلفين (وليس كما ادعت الشركة إنهم مبلغ واحد وأن الاختلاف ناتج عن فرق العملة) حيث أن المبلغ الأول مدفوع لشركة (.....) والثاني مدفوع للمركز الرئيسي (.....) وبالتالي فإن ما ادعته الشركة باطل وليس له أساس.
 - وتتجدر الاشارة الى ان الشركة قدمت في ٢١/١١/٢٠١١م نموذج استقطاع شهري معدل عن شهر يناير ٢٠٠٩م حيث قامت بنقل المبلغ المدفوع من البند رقم - ١٠ بالنموذج الذي يخص خدمات فنية واستشارية بنسبة استقطاع ٥% الى البند رقم (٧) الذي يخص خدمات مدفوعة للمركز الرئيسي بنسبة استقطاع ١٥% وسدّدت من خلال فارق الضريبة عن ما ورد في النموذج السابق واضافت الى الشركة المستفيدة (.....) وأصبح المستفيد كما ظهر بالنموذج السابق ويلاحظ ان هذا التعديل وإخطار المصلحة به تم في ١٨/٣/٢٠١٤هـ بعد إخطار الشركة بالربط ومطالبتها بسداد فروق ضريبة الاستقطاع في ١٤/٢/١٤٣٢هـ وعليه فإن المصلحة ترفض طلب الشركة لعدم تقديم الشركة المستندات التي تؤكد سداد ضريبة الاستقطاع عن الخدمات الفنية المؤداة من المركز الرئيسي (.....) بقيمة ١٣,٣٤٧,٢١٧ ريال، وكذلك لعدم وجود مصداقية في نموذج الاستقطاع الشهري المعدل المقدم من الشركة وعدم وضوح كيف أن نفس الخدمات الفنية مؤداة من جهتين في نفس الوقت (إدراهما المركز الرئيسي والآخر شركة غير مرتبطة) كما أنه اختلاف بين

المبالغ التي تطالب المصلحة الشركة بسداد ضريبة الاستقطاع عنها وهي ٢١٧,٣٤٧ ريال والمبالغ الواردة بالنموذج الذي تشير إليه الشركة باعتراضها وهي بالقيمة ٦٣٩,٥٨٦ ريال.

- كما تبين خلال الاطلاع على خطاب المحاسب القانوني رقم ٢٠١٤٣١/٤/١٤٣١ هـ الذي تضمن رد الشركة على مناقشة حساباتها للأعوام من ٢٠٠٧م حتى ٢٠٠٩م أن مبلغ الخدمات المساندة الفنية المقدم من المركز الرئيس (.....) والمبالغ ٢١٧,٣٤٧,١٣ ريال تم تحويله للمركز الرئيس على دفعتين كالتالي:

* دفعة في ٢٦/١/٢٠٠٩م بمبلغ ٩,٣٣٤,٥٤ ريال سعودي.

* دفعة في ٢٦/٩/٢٠٠٩م بمبلغ ١٩,١٧٦,٧٧٣ يورو بما يعادل ١٤,٢٦٦ ريال سعودي.

بإجمالي وقدره ١٧,٤٣٧,١٣ ريال بما يؤكد عدم وجود علاقة بين المبلغ ٦٣٩,٥٨٦ ريال والمتسدد عنه ضريبة استقطاع في يناير ٢٠٠٩م، وبين المبلغ الذي تطالب المصلحة الشركة بسداد ضريبة استقطاع عنه لأنه لم يسبق للشركة سداد ضريبة استقطاع عن هذا المبلغ.

رأي اللجنة :

بعد الاطلاع على وجهة نظر كل من المصلحة والمكلف و ما دار من نقاش خلال الجلسة، وحيث أن المكلف لم يقدم ما يثبت بأن المبالغ المدفوعة للمركز الرئيس هي نفسها المدفوعة للشركة (.....) وذلك لاختلاف المبلغ المدفوع و الجهة المتسدد لها وال فترة التي تم فيها تحويل المبالغ للجهة المستفيدة اضافة الى انه لم يقدم المستندات التي طلبتها اللجنة خلال المهلة الممنوحة له اثناء جلسة المناقشة. مما ترى معه اللجنة تأييد وجهة نظر المصلحة في فرض ضريبة استقطاع على المبالغ المدفوعة للمركز الرئيس لعام ٢٠٠٨م

ثانياً/ خصم ضريبة الاستقطاع البالغة ٩٦,١٣١ ريال سعودي من ضريبة الدخل المستحقة على المبالغ غير جائزة الجسم.

(أ) وجهة نظر المكلف :

يفيد المكلف بأنه ورد نص من ضمن ردود المصلحة على الأسئلة الأكثر شيوعاً بأن نصيب الفرع من المصروفات المحملة من قبل المركز الرئيسي لا يعد من المصروفات غير جائزة الجسم ويخضع لضريبة الاستقطاع بواقع ١٥% عند دفعه مع العلم بأن الضريبة على المصروفات غير جائزة الجسم يتم حسمها من ضريبة الدخل المستحقة على المنشأة. وبالتالي فإن المكلف قام بحسب ضريبة الاستقطاع المتسدة بحدود ٩٦,١٣١ ريال سعودي من ضريبة الدخل المستحقة عن رد المصروفات غير جائزة الجسم.

(ب) وجهة نظر المصلحة :

تفيد المصلحة أنه بخصوص ادعاء المكلف بأن المصلحة أوضحت في ردها على السؤال رقم (٥) في الأسئلة الأكثر شيوعاً بأن ضريبة الاستقطاع عن المصروفات غير واجبة الجسم المدفوعة للمركز الرئيسي يتم حسمها من ضريبة الدخل المستحقة، فإنه بالرجوع إلى إجابة السؤال رقم (٥) من الأسئلة الأكثر شيوعاً المشار إليه ، تبين أن إجابة السؤال أكدت على تطبيق الفقرة (٨) من المادة (٦٣) من اللائحة التنفيذية من فرض ضريبة الاستقطاع على كامل المصروفات حتى لو لم تكون جائزة الجسم ، ولم يرد في نص المادة (٦٣) مقدمة (٨) ولا في إجابة السؤال أي إشارة عن عبارة خصم ضريبة الاستقطاع من ضريبة الدخل المستحقة.

رأي اللجنة :

بعد الاطلاع على وجهة نظر كل من المصلحة والمكلف و ما دار من نقاش خلال الجلسة، واستناداً إلى نظام ضريبة الدخل ولائحته التنفيذية ، فإن ضريبة الاستقطاع ليست من التكاليف جائزة الجسم ، وما يجوز حسمه وفقاً للفقرة (ز) من المادة (٦٨) من

نظام ضريبة الدخل هي الضريبة المستقطعة على المكلف المقيم أما ما يخص ضريبة الاستقطاع التي دفعتها شركة فهي لغير مقيم وليس للشركة نفسها. مما ترى معه اللجنة تأيد وجهة نظر المصلحة.

ولكل ما تقدم - تقرر لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى ما يلي :

أولاً : قبول الاعتراض من الناحية الشكلية.

ثانياً : وفي الناحية الموضوعية :

- ١ تأييد وجهة نظر المصلحة في فرض ضريبة الاستقطاع عن المبالغ المدفوعة للمركز الرئيس لعام ٢٠٠٨م.
- ٢ تأييد وجهة نظر المصلحة في عدم خصم ضريبة الاستقطاع البالغة ٩٦,١٣١ ريال سعودي من ضريبة الدخل المستحقة.

ويمكن الاعتراض على هذا القرار بموجب عريضة مسببة تقدم إلى اللجنة الاستئنافية الضريبية خلال ستين يوماً من تاريخ استلامه، وعلى المكلف سداد المستحق عليه تطبيقاً لهذا القرار أو تقديم ضمان بنكي بنفس المبلغ خلال تلك الفترة لأجل قبول استئنافه.

والله الموفق ...

عضو اللجنة

عضو اللجنة

عضو اللجنة

رئيس اللجنة الزكوية الضريبية الابتدائية الأولى

نائب الرئيس

السادة / شركة (أ) المحترم

بواسطة مكتب محاسبون قانونيون ص.ب الرياض

بعد التحية :

نشير إلى خطابكم المقيد لدى المصلحة برقم ٣١١٠٣/١٤٣٢ و تاريخ ١٥/٤/١٤٣٢ هـ بشأن اعتراضكم على الربط الضريبي الذي أجرته المصلحة للأعوام من ٢٠٠٧م حتى ٢٠٠٩م.

تجدون بطيء صورة القرار رقم (٩) لعام ١٤٣٤ هـ المتذبذب في هذا الاعتراض.

ولكم تحياتنا ...

رئيس لجنة

الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الأولى

.....

صورة : لسعادة مدير عام المصلحة إشارة لخطاب سعادته رقم ٢٦/٤٠ ١٤٣٢/٧/١٢ و تاريخ ١٤٣٢/٤/٦ هـ .

صورة : مع أصل القرار لملف القضية رقم (١٧ / ٣٢) .

صورة : لصادر اللجنة الأولى.